

استدراك بشأن الدعوة إلى انعقاد الجمعية العامة العادية للشركة

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة إلى اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة (اجتماع ثان) والذي كان مقرراً انعقاده يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/٧/١٠، وحيث تم تأجيله حتى يتضمن الانتهاء من إجراءات تعديل النظام الأساسي للشركة بما يسمح بالتصويت التراكمي وفقاً لقرار مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في ذلك التزاماً بقواعد القيد بالبورصة المصرية ووفقاً لقرارات هيئة الرقابة المالية في هذا الشأن، وحيث تمت الدعوة إلى انعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة يوم ٢٠١٩/٨/٢١ لمباشرة النظر في هذا الأمر، وبناء عليه:

يتشرف السيد/ رئيس مجلس إدارة "الشركة المصرية للمنتجعات السياحية"، شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بعد دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية (اجتماع ثان) المقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/٩/٢٥، بمنتجع سهل حشيش السياحي، بمدينة الغردقة، محافظة البحر الأحمر وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:-

- ١ اعتماد تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المنتهي في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٢ اعتماد تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٣ اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٤ عرض نموذج الإفصاح السنوي عن الاجراءات التصحيحية لتصويب المؤشرات المالية طبقاً للإجراءات التنفيذية لقواعد القيد بالبورصة المصرية.
- ٥ عرض التقرير السنوي عن مدى تطبيق قواعد الحكومة بالشركة رفق تقرير مراقب الحسابات عنه.
- ٦ إبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٧ التصديق على التغييرات التي طرأت على مجلس الإدارة خلال عام ٢٠١٨ وحتى تاريخه.
- ٨ التصديق على ما جاء بالذكرة الخاصة بعقود المعاوضة.
- ٩ تحديد بدلات الحضور ومصاريف الانتقال للسادة أعضاء مجلس الإدارة والسادة أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة خلال عام ٢٠١٩.
- ١٠ النظر في تجديد تعين مراقب الحسابات لعام ٢٠١٩ وتحديد أتعابه.
- ١١ اعتماد التبرعات التي تمت خلال عام ٢٠١٨، والترخيص للمجلس للتبرع فيما يجاوز ألف جنيه لكل حالة خلال عام ٢٠١٩ وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١.
- ١٢ إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة بناء على طلب بعض السادة المساهمين.

• مع الإحاطة بما يلى:-

- لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية بطريق الأصل أو الإنابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابته في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماع الجمعية.
- ولا يجوز للمساهم- بإستثناء الأشخاص الاعتبارية - أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (١٠٪) من مجموع الأسهم بما لا يجاوز (٢٠٪) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية تقديم كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات أمناء الحفظ متضمناً تجميد رصيد الأسهم الموضع بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- على المساهم الذي يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم طلباً كتابياً لإدارة الشركة موضحاً به (الاسم والخبرات والأعمال التي تولاها خلال السنوات السابقة) ومتضمناً إقراراً بأنه مستوفٍ لكافة الشروط المنصوص عليها بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، على أن يرفق بطلب الترشيح كشف حساب أوراق مالية يفيد ملكيته لعدد الأسهم الازمة للعضوية وصورة ضوئية من مستند تحقيق الشخصية للأشخاص الطبيعيين أو السجل التجاري بالنسبة للأشخاص الاعتباريين (بعد الاطلاع على الأصل) والمستندات المؤيدة للسيرة الذاتية، علمًا بأن آخر موعد لقبول الترشيحات قبل موعد انعقاد اجتماع الجمعية بثلاثة أيام.
- يمكن لأي مساهم الاطلاع على المستندات المشار إليها بجدول الأعمال طبقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بمقر إدارة الشركة الكائن في ٤٤ شارع عزيز أباظة - الزمالك، القاهرة، اعتباراً من تاريخه وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية.
- لكافة الاستفسارات والأسئلة المتعلقة بالموضوعات الواردة بجدول الأعمال، يجب تقديمها كتابياً باسم السيد/رئيس مجلس الإدارة - عناية إدارة علاقات المستثمرين وذلك على عنوان مقر الشركة وقبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يرجى التكرم بالحضور قبل الموعد المشار إليه بنصف ساعة على الأقل لإثبات الحضور والتوكيلات.

وتفضلاً بقبول وافر التحيّة، ،

تحريراً في: ٢٠١٩/٧/١٨

